

الفائق في غريب الحديث

رَقِبَ مَعَ ذِكْرِ مَا فِي الْعُمُرَى وَالرُّقْبَى مِنَ الْكَلَامِ اللَّغْوِيِّ وَالْفِغْهِيِّ .

عَمَاءُ سَأَلَهُ أَبُو رَزَيْنَ الْعُقَيْلِيُّ : أَيْنَ كَانَ رَبَّنَا قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ ؟ فَقَالَ : كَانَ فِي عَمَاءٍ تَحْتَهُ هَوَاءٌ وَفَوْقَهُ هَوَاءٌ . هُوَ السَّحَابُ الرَّقِيقُ وَقِيلَ السَّحَابُ الْكَثِيفُ الْمُطْبِقُ وَقِيلَ شَيْبَةُ الدِّخَانِ يَرْكَبُ رِءُوسَ الْجِبَالِ . وَعَنِ الْجَرِّمِيِّ الضَّبَابُ . وَلَا بَدَّ فِي قَوْلِهِ أَيْنَ كَانَ رَبَّنَا ؟ مِنْ مُضَافٍ مَحذُوفٍ كَمَا حَذَفَ مِنْ قَوْلِهِ تَعَالَى هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ الْإِقْدَامُ .

عَمْرُ قَدِمَ عَلَيْهِ A قَطَنُ بْنُ حَارِثَةَ الْعُلَايِمِيِّ مَعَ وَفْدٍ مِنْ كَلَّابِ الْمَدِينَةِ فَكَتَبَ لَهُمْ : هَذَا كِتَابٌ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ لِعَمَائِرِ كَلَّابٍ وَأَحْلَافِهَا وَمَنْ طَأَّرَهُ الْإِسْلَامَ مِنْ غَيْرِهِمْ مَعَ قَطَنِ بْنِ حَارِثَةَ الْعُلَايِمِيِّ بِإِقَامِ الصَّلَاةِ لِوَقْفَتِهَا وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ بِحَقِّهَا فِي شِدَّةِ عَقْدِهَا وَوَفَاءِ عَهْدِهَا بِمَحْضَرٍ مِنْ شُهُودِ الْمُسْلِمِينَ سَعْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُزَيْدٍ وَسُودَةَ حَيْةِ بْنِ خَلِيفَةَ الْكَلَّابِيِّ عَلَيْهِمْ فِي الْهَمْوَلَةِ الرَّاعِيَةِ الْبِسْطَاطِ وَالظُّوَارِ فِي كُلِّ خَمْسِينَ نَاقَةً غَيْرُ ذَاتِ وَعُورَا الْحَمُولَةَ الْمَائِرَةَ أَهْلَهُمْ لِأَغْيَةِ وَفِي الشَّوَيِّْ الْوَرِيِّ مَسْنَدًا حَامِلًا أَوْ حَائِلًا وَفِيهَا سَقَى الْجَدُولُ مِنَ الْعَيْنِ الْعُشْرُ مِنْ ثَمَرِهَا وَمِمَّا أُخْرِجَتْ أَرْضُهَا وَفِي الْعِدْوَ شَطْرُهُ بِعَقِيمَةِ الْأَمِينِ لَا تَزَادُ عَلَيْهِمْ وَطِيفَةٌ وَلَا تُفَرِّقُ شَهْدًا عَلَى ذَلِكَ وَرَسُولُهُ وَكَتَبَ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ . الْعَمَائِرُ : جَمْعُ عِمَارَةٍ وَهِيَ الْحَيُّ الْعَظِيمُ فَمَنْ فَتَحَ فَإِنَّهُ ذَهَبَ إِلَى التَّفَاقِ بِعَضَمٍ عَلَى بَعْضِ كَالْعِمَارَةِ وَهِيَ الْعِمَامَةُ وَمَنْ كَسَرَ فَلَانَهُمْ عِمَارَةٌ لِلْأَرْضِ